

## سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام

التسمية ولقوله تعالى وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وهم لا يسمون ولحديث عائشة  
الآتي أنهم قالوا يا رسول الله إن قوما يأتوننا بلحم لا ندري أذكر اسم الله عليه أم لا أفنأكل  
منه قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سموا عليه أنتم وكلوا وأجابوا عن أدلة الإيجاب  
بأن قوله ولا تأكلوا المراد به ما ذبح للأصنام كما قال تعالى وما ذبح على النصب وما أهل  
لغير الله به لأنه تعالى قال وإنه لفسق وقد أجمع المسلمون على أن من أكل متروك التسمية  
عليه فليس بفاسق فوجب حملها على ما ذكر جمعا بينه وبين الآيات السابقة وحديث عائشة  
وذهبت الظاهرية إلى أنه لا يجوز أكل ما لم يسم عليه ولو كان تاركها ناسيا لظاهر الآية  
الكريمة وحديث عدي رضي الله عنه فإنه لم يفصل قالوا وأما حديث عائشة وفيه أنهم قالوا يا  
رسول الله إن قوما حديث عهدهم بالجاهلية يأتون بلحمان الحديث فقد قال بن حجر إنه أعله  
البعض بالإرسال قال الدارقطني الصواب أنه مرسل على أنه لا حجة فيه لأنه أدار الشارع الحكم  
على المظنة وهي كون الذابح مسلما وإنما شكك على السائل حداثة إسلام القوم فألغاه صلى  
الله عليه وسلم بل فيه دليل على أنه لا بد من التسمية وإلا لبين له عدم لزومها وهذا وقت  
الحاجة إلى البيان وأما حديث رفع عن أمي الخطأ والنسيان فهم متفقون على تقدير رفع  
الإثم أو نحوه ولا دليل فيه وأما أهل الكتاب فهم يذكرون اسم الله على ذبائحهم فيتحصل قوة  
كلام الظاهرية فيترك ما تيقن أنه لم يسم عليه وأما ما شك فيه والذابح مسلم فكما قال صلى  
الله عليه وسلم اذكروا اسم الله وكلوا المسألة الثالثة في قوله فإن أدركته حيا فاذبحه فيه  
دليل على أنه يجب عليه تذكيره إذا وجد حيا ولا يحل إلا بها وذلك اتفاق فإن أدركه وفيه  
بقية حياة فإن كان قد قطع حلقومه أو مريئه أو جرح أمعاءه أو أخرج حشوه فيحل بلا ذكاة  
قال النووي بالإجماع وقال المهدي للهادوية إنه إذا بقي فيه رمق وجب تذكيره والرمق إمكان  
التذكية لو حضرت آلة ودل قوله وإن أدركته وقد قتل ولم يأكل فكله أنه إذا أكل حرم أكله  
وقد عرفت أن من شرط المعلم أن لا يأكل فأكله دليل على أنه غير كامل التعليم وقد ورد في  
الحديث الآخر تعليل ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم فإنني أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه  
وهو مستفاد من قوله فكلوا مما أمسكن عليكم فإنه فسر الإمساك على صاحبه بأن لا يأكل منه  
وقد أخرج أحمد من حديث بن عباس رضي الله عنهما إذا أرسلت الكلب فأكل